

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري |) كتاب الصلاة (للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (46)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقكم هم للخيرات وان يرفع ما يعطيه لكم من النعم والدرجات كما اسأل الله جل وعلا ان يصلح احوال المسلمين - [00:00:00](#)

وان يجمع كلمتهم على الحق وان يؤلف ذات بينهم واسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امرنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجزيهم خير الجزاء وبعد هذا درس اخر من دروسنا في دراسة كتاب الصلاة من صحيح الامام البخاري رحمه - [00:00:21](#)

الله تعالى وغفر له وجزاه عنا وعن الاسلام والمسلمين خير الجزاء. فلعلنا نقرأ بعض الاحاديث التي ذكرها الامام في هذا الكتاب الحمد للصلوة والسلام على خير خلق الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. قال الامام البخاري - [00:00:45](#)

رحمه الله وعن همام ابن الحارث قالرأيت جرير ابن عبدالله رضي الله عنه بال ثم توضأً ومسح على كفيه ثم قام فصلى فسائل فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا - [00:01:12](#)

جرير ابن عبد الله البجلي من الصحابة الذين اسلموا بعد السنة السادسة. والسنة السادسة هي السنة التي نزلت فيها سورة المائدة التي ذكر الله جل وعلا فيها وجوب غسل القدمين في الوضوء - [00:01:32](#)

بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فههذه الاية اوجب الله جل وعلا فيها الوضوء وجعل للوضوء اركانا منها غسل القدمين - [00:01:58](#)

فكان نزلت في السنة السادسة ثم كان اسلام جرير في السنة السابعة ولذا في حديث جرير ذكر المسح على الخفين فمع ان احاديث الخفين قد وردت من طريق من ثمانين طريقة عن الصحابة الا - [00:02:22](#)

انهم كانوا يعجبهم هذا الحديث بخصوصه لكون اسلام جرير كان بعد نزول سورة المائدة قول همام رأيت جرير بن عبدالله رضي الله عنه بال ثم توضأ انه ذهب جهة البول فبال. وفي هذا دلالة على الوضوء بعد - [00:02:47](#)

اداء البول وفي الحديث مشروعية المسح على الخفين وان ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا دلالة على ان من مسح على خفيه مسحا صحيحا في الوضوء كفاه عنه - [00:03:14](#)

مغاسل قدميه وفي الحديث الصلاة في الخفين وان من صلى وهو لا يلبس الخف صحت صلاته. وفي الحديث مشروعية الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. وان الاصل في افعاله ان تكون تشريعيا عاما - [00:03:36](#)

يقتدى به فيها في الحديث اضاف فضل جرير ابن عبد الله حيث كان له رفقة خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم نعم وعن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده. فلما قضى صلاته - [00:04:01](#)

قال له حذيفة ما صليت وقال لو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم في فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم عليها او قال على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم - [00:04:30](#)

الشقيق بن سلمة من كبار التابعين وكان من علماء العراق وله صحبة خاصة بمن كان من الصحابة هناك كابن مسعود وحذيفة رضوان الله عليهما و قال عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده. يعني انه لا يطمئن في - [00:04:50](#)

بالركوع ولا السجود. فان الرکوع يحصل التمام فيه بان ينحني بمقدار ما يصل بيديه الى ركبتيه. والسبعين يتم بوضع الاعضاء السبعة

على الارض قال فلما يعني لما انتهى ذلك الرجل من هذه الصلاة قال له حذيفة ما صليت - [00:05:21](#)
اي هذه لا تعتبر صلاة في ميزان الشرع لكونك قد حصل منك اخلال اركانها وقال حذيفة له لو مت لو حصل عليك الموت وانت على
هذا الحال مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم عليها. او قال - [00:05:54](#)
قال على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم. والمراد بالسنة هنا طريقته التي يعبد الله بها وفي هذا الحديث مشروعية النصيحة
والدلالة على ما يكمل احوال الانسان. وفي هذا - [00:06:26](#)

حديث ان من رأى غيره لا يأتي بصلاته على الوجه المشروع شرع له تحذيره من الاستمرار على حاله. وفي هذا الحديث ان من ترك
رकنا من اركان الصلاة فلم يأت به او لم يأت به على الوجه الشرعي فانه لا تصح صلاته - [00:06:49](#)
تؤمر باعادتها وفي الحديث ان الفطرة التي فطر الناس عليها هي الاسلام. وفي الحديث ان من لم يتم رکوعه ولا سجوده فهو على
غير طريقة النبي صلی الله علیہ وسلم - [00:07:19](#)

لام وعن عبد الله ابن مالك ابن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیہ وسلم كان اذا صلی افوج بين يديه حتى يبدو بياض
ابطيه قوله في هذا الحديث عن عبد الله ابن مالك ابن بحينة وهو من الصحابة - [00:07:42](#)
ان النبي صلی الله علیہ وسلم كان تفید الاستمرار والدوم اذا صلی المراد هنا السجود. المراد هنا السجود في الصلاة فرج بين
يديه اي فرق بينهما بحيث يجعل يديه بعيدتين - [00:08:03](#)

عن جنبيه حتى يبدو بياض ابطيه. كانت ثيابهم في الزمن الماضي واسعة بحيث ذا اظهر لي انسان يديه ظهر ساعده وعظده حتى
يتبعن منه الابط كان ثيابهم كذلك. ولذا اذا سجد ابعد يديه عن جنبيه - [00:08:29](#)

فرج بينهما وحتى يبدو بياض ابطيه. في هذا الحديث من الفوائد بيان الطريقة المستحبة في اليدين عند السجود بابعد العضدين
عن جنبي الانسان جمهور على اختصاص ذلك بالرجال. ويستحبون النساء ان تظم - [00:09:04](#)
الواحدة منهن اعضاءها على بدنها. واستدلوا في ذلك بمقصد بيعة في باب سترا النساء. وفي الحديث المجافة بين اليدين وام ببني
وفي السجود وفي الحديث ايضا مشروعية وضع اليدين على - [00:09:41](#)

الارض في السجود بحيث يضع كفيه على الارض. اما ساعده فانه يرفض طعوهما وفي الحديث من الفوائد ايضا ان ظهور العضدين
وظهور الابطين في الصلاة يكون منقسا لها او مقللا منها. وفي الحديث مشروعية نتف الابط - [00:10:11](#)
حيث لم يروا بياض الابط الا لعدم وجود الشعر فيه. نعم. وعن ميمون بن سياه انه سأل انس بن مالك رضي الله عنه قال يا ابا حمزة
ما يحرم دم العبد وما له؟ فقال من شهد ان لا - [00:10:42](#)

لا الله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما المسلم وعليهما على المسلم. قال رسول الله صلی الله علیہ
 وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا - [00:11:02](#)

لا الله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دمائهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على
الله. من صلی صلاتنا قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تغفر الله في - [00:11:22](#)
في ذمته قوله هنا عن ميمون بن سياف وهو من التابعين ومن اشتهر بالرواية عن انس رضي الله عنه قال يا ابا حمزة وهذه كنية
الصحابي انس بن مالك الانصاري - [00:11:52](#)

ما يحرم دم العبد وما له. اي متى يكون العبد حرام الدم. لا يجوز لاحد بمن يعتدي على ماله ولا دمه. والمراد بذلك متى كان مسلما
فقال انس من شهد ان لا الله الا الله شهادة المراد بها الاقرار - [00:12:09](#)

علم ويفين ان لا الله الا الله اي لا معبد بحق الا الله. فالله معناها معبد واستقبل قبلتنا اي كان من يتووجه جهة الكعبة في صلاته.
وصلى لا صلاتنا اي ادى الصلوات المفروضة واكل ذبيحتنا اي لم يحرم ذبيحت اهل الاسلام - [00:12:38](#)
وكانت طريقته ان يذبح الذبيحة على وفق ما جاء عن رسول الله صلی الله علیہ وسلم فهذا الذي اتصف بهذه الصفات هو المسلم
الذي يحكم له باحكام اهل الاسلام له ما للمسلم من المزايا والاحكام. وعليه من الواجبات ما - [00:13:09](#)

اا المسلم. ثم نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال امرت اي طلب الله مني طلبا جازما ان اقاتل الناس وتلاحظون انه قالوا قاتل ولم يقل اقتل - [00:13:39](#)

وفرق بينهما فان المقاتلة تكون للقوة الممتنعة. ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله. فادا قالوا ها وقد ورد في الحديث ايضا استثناء من دفع الجزية. قال فادا قالوها اي قالوا هذه الكلمة وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا - [00:13:59](#)

ذبيحتنا فقد حرم علينا دمائهم واموالهم الا بحقها. يعني ايستوجب القتل من مثل حوادث القصاص كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل وكما في مسألة رجم الزاني والمفارق لدینه - [00:14:29](#)

اه وحسابهم يعني ان ظواهر الامور حكم بها. واما بواطنها وما في نياتهم هذا امره الى الله جل وعلا. ثم قرر هذه القاعدة من صل صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا بذلك المسلم. الذي له ذمة الله. اي حفظ الله الذي - [00:14:59](#)

له يجوز لاحد ان يغفره او ان يعتدي عليه وله ذمة رسوله فلا تغفروا ويلات تتجاوزوا وتغدروا وتتركوا الوفاء بذمة الله تعالى ففي هذا الحديث من الفوائد استقبال القبلة في الصلوات وفضل استقبالها - [00:15:29](#)

استدل بهذا الحديث على ان المصلي اذا صلى يحسن به ان يستقبل القبلة باصابع واصابع رجليه. وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كذلك يفعل وفي هذا الحديث التأكيد على الاخوة الاسلامية. وان هذا من الامور التي يجب على - [00:15:59](#)

كل مسلم ان يراعيها. وقد جاءت الشريعة بتحريم التفرق وذمه وذم اهله. قال تعالى ان الذين فرقوا بينهم وكانوا شيئا لست منهم في شيء انما امرهم الى الله ثم نبغهم بما كانوا يفعلون. وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاء - [00:16:29](#)

اهم البينات واولئك لهم عذاب عظيم. وقد جاءت النصوص بالتحذير من التفرق والاختلاف وامررت بالتألف والمحبة واجتماع الكلمة والتعاون على الخير والهدى والبر والتقوى ورغبة اهل الايمان استشعار ذلك المعنى. وان الايمان يوجب - [00:16:59](#)

الى كل فرد من افراده ان يستشعر هذه الاخوة. قال تعالى انما المؤمنون اخوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا تحقره كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله في نصوص كثيرة - [00:17:29](#)

يؤكد على مقتضى الاخوة الایمانية. فان قال قائل هل يعني هذا ان من خالفنا في بمسائل من العقيدة تبقى اخوته الایمانية. ومن وجد عنده كبيرة من كبائر الذنوب هل تبقى اخوته الایمانية؟ فنقول ان النصوص قد دلت على ان الولاية بين المؤمنين - [00:17:59](#)

ثابتة بمقتضى اسلامهم. كما قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض ولما ذكر الله جل وعلا جريمة الاقتتال في قوله في سورة يراث وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ثم قال بعدها انما المؤمنون - [00:18:29](#)

اخوة وقال جل وعلا في اية القصاص فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعرفة ادعاني اليه باحسان فسماه اخله. ولذا على اهل الایمان ان يتناصحوا فيما بينهم ليذكر بعضهم بعضا باخوتهم الایمانية وان يسعى بعضهم في نصح بعضهم الآخر - [00:18:59](#)
وان حصل نزاع واختلاف الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله وكما قال تعالى فان تنازعتم - [00:19:29](#)

في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر. ذلك خير واحسن تأويلا فان قال قائل بان الله جل وعلا قد جعل الاختلاف سنة كونية فيختلف الناس فيما بينهم. فالجواب - [00:19:49](#)

ان الله قد جعل بين اهل الایمان ظلمات بحيث تكون هذه الظلمات من اسباب ولها الاختلاف عنهم ومن اسباب اجتماع كلمة والاختلاف ليس مرغبا فيه في الشرع لذاته. وانما قد يقع بين الناس وبالتالي يؤمرون بحسن التعامل معه. والا فان - [00:20:12](#)

الشريعة ترغب في اجتماع الكلمة وفي تآلف الناس. ومن اعظم الضلمات في ذلك ان يعودوا كتاب والسنة والا يتعصبو لاراء الرجال او لما ينتهي اليه من فرق والمذاهب وانما علامه الایمان تحكيم الكتاب والسنة في كل ما يطرأ على - [00:20:42](#)

ناس قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. فان قال قائل بان الله تعالى يقول ولا يزالون مختلفين. قيل - [00:21:12](#)

آآ بان هذه الاية تدل على ان الاختلاف غير مرغوب فيه. فإنه قال ولا يزال دون مختلفين الا من رحم ربک. فهذه الاية تدل على ان

حال الاختلاف يضاد الا الرحمة. فان قال قائل فان الله يقول بعد ذلك ولذلك خلقهم. فتكون من حكمة - [00:21:32](#)
وجود الخلق لاختلاف قيل هذا فهم خاطئ. وانما قوله ولذلك خلقهم اي ليرحمهم لا ليختلفوا ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك.
ولذلك خلقهم اي ليرحمهم ليختلفوا. فالمقصود ان من مقاصد الشرع ان تجتمع كلمة اهل الاسلام - [00:22:02](#)
وان يتآلفوا فيما بينهم وان توجد المحبة الایمانية من بعضهم لبعضهم الاخر. وليس معنى هذا آلا ينصح الانسان الاخرين بل من رأى
منه مخالفة تقرب الى الله بنصيحة وارشاده - [00:22:32](#)

والحديث بينه وبينه لعله يرجع الى الحق ويعود الى سبب الهدى فهذا هو مقتضى احكام الشرع وهو سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرة صاحبته الاجلاء وطريقة علماء الامة من عصورها الاولى. وفي - [00:22:52](#)
لهذا الحديث من الفوائد وجوب ان يكون ذبح الذبائح على الطريقة المشروعة وعدم ترك تلك الطريقة المشروعة. وفي الحديث
التأكيد على حرمة الدماء والاموال والتشنيع على من يعتدي على الاخرين فيهما. وقد قال الله تعالى - [00:23:22](#)
يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم. ومن
يفعل ذلك عدوا نارا وظلما فسوف نصليه نارا - [00:23:50](#)

وكان ذلك على الله يسيرا. وقد جاءت النصوص بتحريم الظلم والتشديد فيه. ومن اعظم الظلم الظلم في دماء والاموال. وقد قال جل
وعلا فما للظالمين من نصير. وقال فما للظالمين من - [00:24:10](#)
الانصار وقال وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون. وقد جاء في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يمل لظالم
حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ قوله - [00:24:30](#)

وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة. ان اخذه اليم شديد. وفي الحديث من الفوائد ان الدماء والاموال الاصل فيها التحرير. ولا
يجوز لاحد ان يأخذ شيئا منها بدون مقتضى الشرع وفي الحديث ان ما في الضمائر والنية - [00:24:50](#)
اياك الى الله تعالى لا يحاسب العبد بما في ضميره الا ان يظهر عليه شيء في افعاله او في اقواله. وفي هذا الحديث ان من علامات
الاسلام الظاهرة اقامة الصلاة فاقامة الصلاة شعيرة ظاهرة وعلامة بينة على التزام - [00:25:20](#)

بدينه وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث على ان تارك الصلاة يكفر بذلك خالفه جمهور اهل العلم. وفي الحديث حفظ الله وصيانته
لمن التزم بهذا الدين وتحريم خفر ذمة الله جل وعلا - [00:25:50](#)

وعن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت للعمره ولم يطف بين الصفا والمروءة ايأتي امرأته فقال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين - [00:26:17](#)

ثم خرج الى الصفا وطاف بين الصفا والمروءة سبعا. وقال لقد كان لكم في رسول اسوة حسنة. وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله
عنهم. فقال لا يقربن امرأته حتى يطوف - [00:26:37](#)

حتى يطوف بين الصفا والمروءة. عمرو بن دينار من علماء التابعين. من اكثر الرواية عن كثير من الصحابة وكان رجلا سؤولا ومن ذلك
انه سأله هؤلاء الصحابة عن هذه المسألة - [00:26:57](#)

فقال سألنا ابن عمر وعبد الله ابن عمر من علماء الصحابة عن رجل طاف بالبيت للعمره. فطاف بالکعبه سبعة اشواط وانهى الطواف
ولكنه لم يسعى بين الصفا والمروءة فمن كان كذلك هل يعد متحللا؟ وبالتالي يجوز له ان يفعل محظورات الحرام - [00:27:17](#)
او لا يكون متحللا حتى يأتي بالسعى بين الصفا والمروءة. ولذا سأله عن ذلك اي امرأته اي هل يجامع زوجته لكونه تحلل من
احرامه او يعد لازما سال محrama وبالتالي لا يقرب زوجته - [00:27:45](#)

فكأن ابن عمر حريضا على ان لا يفتني الا بدليل والا يتكلم الا بشيء من الكتاب والسنّة. ولذا نقل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهو
انه لما اعتمر لم - [00:28:10](#)

تحلل الا بعد سعيه بين الصفا والمروءة. فقال ابن عمر قدم النبي صلى الله عليه وسلم يعني الى مكة معتمرا فطاف بالبيت سبعا اي
سبعة اشواط وصلى خلف مقام ابراهيم ركعتين سنة الطواف. ثم خرج الى الصفاء - [00:28:30](#)

لماذا قال خرج لان المسعى في الزمان الاول في عهد النبوة كان خارج المسجد وكان بين الكعبة وبين المسعى بيوتات يسكنها الناس متى انتهى هذا في عام خمس وسبعين للهجرة في عام خمس وسبعين للهجرة قبل ثمان وستين - [00:28:58](#)

سنة قبل ثمان وستين سنة. لما جاءت التوسعة السعودية الاولى الى ما بين المسعى والمطاف في المسجد. قبل خمس وستين سنة ولذا قال هنا ثم خرج الى الصفا ولذا كان المسجد من عصوره الاولى - [00:29:27](#)

في مساحة قليلة حتى جاءت هذه التوسيعات الكبيرة في هذا العهد. قال ثم خرج الى الصفا وطاف بين الصفا والمروة سبعة اشواط اشاعة بينهما وقال ابن عمر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اي قدوة تقتدون به في - [00:29:57](#)

عباداتكم فكانه يقول لم يتحلل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرامه في العمرة الا بعد اكمال السعي بين الصفا والمروة قال عمرو بن دينار وسائلنا جابر بن عبد الله - [00:30:30](#)

وهو ايضا من علماء الانصار من علماء الصحابة فقال جابر لا يقربن امرأته اي لا يجامعها ولا يباشرها حتى يطوف بين الصفا والمروة. فانه لا يتحلل الا بعد اكماله السعي - [00:30:52](#)

ففي هذا الحديث من الفوائد مشروعية الطواف بالکعبۃ سبعة اشواط. وان الطواف لا تكونوا اقل من ذلك وفيه مشروعية السعي بين الصفا والمروة وانه لا يكون باقل من ذلك. والسعی - [00:31:12](#)

بينهما سبعة اشواط يبدأ الانسان فيها بالصفاء وينتهي المروة كما في ذكر ابن عمر لطريقة النبي صلى الله عليه وسلم في سعيه. وفي الحديث مشروعية سنة الطواف وانها ركعتان وان المستحب ان تكون خلف مقام ابراهيم - [00:31:34](#)

وفي الحديث ان المسعى في العصور الاولى كان خارج المسجد ولذلك لم يكونوا يجيرون ان يصلى الانسان في المسعى تبعا الاماام ولما ادخل المسعى في بناء المسجد اكثر فقهاء العصر على انه اصبح جزءا من المسجد وبالتالي فمن اه صلى في - [00:32:03](#)

تبعا للاماام صح اقتداوه بالاماام ولو لم تتصل الصفواف. وحدثت مسألة اخرى او هي ان من طاف بالبيت من داخل المسعى. هل يصح طوافه او لا فاكثر علماء العصر قالوا المسعى محل شعيرة السعي. وبالتالي فمن كان - [00:32:39](#)

بالبيت فهو يؤدي شعيرة اخرى هي شعيرة الطواف. ولا يصح به ان يدخل ما شعيرة في مكان شعيرة اخرى. يعني في مرات قد تحصل مضايقة في واذدحام في الطواف خصوصا في الادوار العليا. فبعض الناس قد يدخل في المسعى من اجل ان يكمل طوافه - [00:33:09](#)

اهو فاكثر فقهاء العصر يرون انه اذا دخل في المسعى انقطع طوافه بذلك اذا اراد ان يكمل الطواف عاد من حيث المكان الذي دخل منه الى المسعى وفي الحديث وجوب الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يؤديه الانسان من - [00:33:39](#)

العبادات وقد قال جل وعلا ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وقال النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:34:09](#)

عمل عما ليس عليه امرنا فهو رد وفي الحديث ان التحلل من العمرة لا يكون الا بعد اكمال السعي بين الصفا والمروة وبالتالي فمن لم يكمل السعی لم يجز له ان يفعل محظورا من محظورات الاحرام - [00:34:29](#)

رام وقد وقع اختلاف بين العلماء هل بمجرد اكمال السعي يحصل التحلل او لا احصل التحلل الا بالقصیر او الحلق. ولهم في ذلك خلاف مشهور ترتب عليه عدد من المسائل الفقهية منها ما لو اكمل الانسان طوافه بين - [00:34:54](#)

الصفا والمروة بعد طوافه بالبيت. فتحلل قبل ان يقصر. فماذا يفعل؟ هل يعود احرامه مرة اخرى ويعد لا زال محrama ولو فعل شيئا من المحظورات وجبت عليه فديته اذا تذكر عاد لاحرامه حلق او قصر او نقول قد كملت عمرته - [00:35:24](#)

ترك واجبا من واجبات العمرة فعليه دم وما فعله من المحظورات ليس فيه فدية لكونه قد تحلل بنيته موطن خلاف بين الفقهاء. بارك الله فيكم. وفقكم الله لكل خير. وجعلني الله واياكم - [00:35:54](#)

كن من الہادۃ المہتدین هذا والله اعلم. وصلی الله علی نبینا محمد وعلی الہ واصحابہ واتباعہ وسلم تسليما کثیرا علی یوم الدین - [00:36:17](#)